

رأت زوجها على فاحشة فهل لها أن تلعنه؟/الخميس)9-62- 4202م)

صلاح الصاوي

سامحوني ناخذ سؤال ثاني سريع. عشان نختم ختام جيد فاحشة وزء نظر ومن سورة النور امرأة رأت زوجها على فاحشة. هل يمكن ان تلعنه بغير ان تأتي بالشهود كما ان للزوج يمكن ان يلعن زوجته من غير ان يأتي بشهود يشير الى اية سورة النور والذين يرمون ازواجهم - [00:00:00](#)

ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم. فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ويدراً عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله. انه لمن الكاذبين. والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين - [00:00:43](#)

اقول لها يا بنيتي اذا رأت المرأة زوجها على فاحشة كان لها الحق في طلب التطليق للضرر وتحفظ مع هذه المطالبة بجميع حقوقها المالية من مؤخر صداق ونفقة عدة حضانة وامتعة - [00:01:06](#)

في وثيقة مجمع فقهاء الشريعة بامريكا نصا على ما يلي ليترتب على زنا احد الزوجين الانحلال التلقائي لعقدة النكاح. في بعض الناس يتصور ان زنا الزوج يعني ان اصبح محرم على زوجته. ان زنا الزوجة يعني انها اصبحت محرمة على زوجها. وهذا ليس بصحيح. ليترتب على زنا احد - [00:01:26](#)

زوجين الانحلال التلقائي لعقدة النكاح اذا اتهم الزوج بالزنا وشاعد في المجتمع المحيط بالاسرة. وتضررت الزوجة بذلك جاز لها طلب المفارقة بالتطليغ وعلى جهة التحكيم ان تقضي لها بذلك مكتفية بالسماع من بعض العلول. او وجود بعض القرائن الظاهرة - [00:01:50](#)

ولو لم يثبت ذلك حسب القواعد المقررة في اثبات الزنا اما اللعان المذكور في سورة النور فهو خاص بالرجل وحده ولا تدخل فيه المرأة هذا وبالله التوفيق. والله تعالى اعلى واعلم - [00:02:14](#)